

تصريح المؤجر (1)

السنة	رمز التصريح (2)
المعرف الجبائي	رمز الأداء على القيمة المضافة
رمز الصنف	

الاسم واللقب أو الاسم الاجتماعي :
العنوان أو المقر الاجتماعي :

الترقيم البريدي

هل يستعمل المصريح الإعلامية (3) ؟ نعم لا

ملحق عدد VII	ملحق عدد VI	ملحق عدد V	ملحق عدد IV	ملحق عدد III	ملحق عدد II	ملحق عدد I	الملاحق المصاحبة لهذا التصريح (3)
--------------	-------------	------------	-------------	--------------	-------------	------------	-----------------------------------

الخصم من المورد

مبلغ الخصم (د)	النسبة	أساس الخصم (د)	البيانات (4)
.....	1 - المرتبات والأجور والجرايات والإيرادات العمرية التي تحملت خصما من المورد طبقا للقانون العام
.....	2 - المرتبات والأجور والمكافآت والمنح والامتيازات الأخرى المتعلقة بها التي تحملت خصما من المورد بنسبة 20% (5)
.....	3 - المساهمة الاجتماعية التضامنية المستوجبة على المرتبات والأجور والمنح والجرايات والإيرادات العمرية
.....	4 - الأتعاب والعمولات وأجور الوساطة والأكرية ومكافآت الأنشطة غير التجارية
.....	* المدفوعة للمقيمين والمستقرين
.....	* المدفوعة لغير المقيمين وغير المستقرين (6)
.....	* المتأتية من عمليات التصدير
.....	5 - الأتعاب المدفوعة للأشخاص المعنويين وللأشخاص الطبيعيين الخاضعين للنظام الحقيقي والمكافآت المدفوعة إلى الفنانين والمبدعين
.....	6 - الأتعاب المدفوعة إلى مكاتب الدراسات المصدرة (8)
.....	7 - أكرية النزل
.....	8 - للمكافآت المدفوعة مقابل النجاعة في اسداء الخدمات لفائدة الغير (9)
.....	9 - فوائد الإيداعات بالحسابات الخاصة للادخار لدى المؤسسات البنكية وصندوق الادخار الوطني التونسي
.....	10 - مداخيل رؤوس الأموال المنقولة الأخرى
.....	* الراجعة للمقيمين
.....	* الراجعة لغير المقيمين (10)
.....	11 - مداخيل الأوراق المالية الراجعة لغير المقيمين وغير المستقرين
.....	12 - حصص الأسهم
.....	* الراجعة إلى الأشخاص الطبيعيين المقيمين
.....	* الراجعة إلى الأشخاص الطبيعيين والمعنويين غير المقيمين (12)

(1) يتم إيداع تصريح المؤجر لدى إدارة المؤسسات الكبرى أو لدى مكاتب مراقبة الاداءات مرجع النظر

(2) 0 : تلقائي - 1 : تسوية - 2 : تصحيح - 3 : توظيف إجباري - 4 : توقيف نشاط .

(3) ضع علامة في القسيمة المناسبة.

(4) بما في ذلك المبالغ التي تم دفعها لحساب الغير (الفقرة الفرعية قبل الأخيرة من الفقرة [2] من الفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الاشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات)

(5) المرتبات والأجور المدفوعة من قبل المؤسسات المصدرة كليا في إطار مجلة تشجيع الاستثمارات أو مؤسسات القرض غير المقيمة الناشطة في إطار مجلة اسداء الخدمات لغير المقيمين أو المؤسسات الناشطة بفضاءات الأنشطة الاقتصادية أو طبقا للتشريع المتعلق بإنتاج المحروقات أو في إطار مجلة المناجم أو طبقا لاتفاقية مع الدولة التونسية والمرتبات والأجور والمكافآت والمنح والإمتيازات المدفوعة إلى غير المقيمين مقابل عمل لا تتجاوز مدته 6 أشهر.

(6) في صورة وجود اتفاقية تطبق النسبة الواردة بالاتفاقية بالنسبة إلى المبالغ المصنفة أتاوات إذا كانت أقل من 15% وذلك بالنسبة إلى الحالات من غير تحمل عبء الضريبة.

(7) تطبق هذه النسبة على المبالغ الراجعة إلى المؤسسات المصدرة الناشطة في 31 ديسمبر 2018 ويتواصل تطبيقها إلى غاية 31 ديسمبر 2020.

(8) الأتعاب المدفوعة إلى مكاتب الدراسات الخاضعة للنظام الحقيقي التي حققت 50% على الأقل من رقم معاملاتها من التصدير بعنوان السنة السابقة.

(9) بالنسبة إلى المكافآت المدفوعة لغير المقيمين وغير المستقرين وفي غياب اتفاقية تطبق نسبة 17,64% عوضا عن نسبة 15% وذلك في صورة تحمل عبء الضريبة .

(10) إذا كان الخصم من المورد تحرري من الضريبة.

(11) في صورة وجود اتفاقية تطبق النسبة الواردة بالاتفاقية إذا كانت أقل من 20% وذلك بالنسبة إلى الحالات من غير تحمل عبء الضريبة.

(12) في صورة وجود اتفاقية تطبق النسبة الواردة بالاتفاقية إذا كانت أقل من 10% وذلك بالنسبة إلى الحالات من غير تحمل عبء الضريبة.

مبلغ الخصم (د)	النسبة	أساس الخصم (د)	البيانات
.....	20%	13 - المكافآت والمنح المسندة لأعضاء المجالس والهيئات واللجان (1) * الراجعة للمقيمين * الراجعة لغير المقيمين
.....	20% (في صورة تحمل عبء الضريبة)	
.....	15%	14 - التأجيلات المدفوعة للأجراء وغير الأجراء مقابل عمل وقتي أو ظرفي خارج نشاطهم الأصلي
.....	10% (في صورة تحمل عبء الضريبة)	15 - فوائد القروض المدفوعة للمؤسسات البنكية غير المستقرة بالبلاد التونسية (2)
.....	2,5%	16 - سعر التفويت المصرح به بالعقد (3) * بالنسبة إلى المقيمين * بالنسبة إلى غير المقيمين
.....	2,5% (في صورة تحمل عبء الضريبة)	• أشخاص طبيعيين وأشخاص معنويون • أشخاص معنويون غير مستقرين بالنسبة للعقارات فحسب.
.....	15% (في صورة تحمل عبء الضريبة)	17 - المبالغ التي تساوي أو تفوق 1000 بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة * المتأتية من بيوعات المؤسسات الفردية المنتقعة بطرح ثلثي المداخل أو من بيوعات المؤسسات الخاضعة للضريبة على الشركات بنسبة 10%. * المتأتية من عمليات أخرى (5)
.....	0,5% (4)	18 - خصم الأداء على القيمة المضافة من المورد بعنوان المبالغ المدفوعة من قبل المؤسسات والمنشآت العمومية والتي تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة (6)
.....	1,5%	19 - خصم الأداء على القيمة المضافة من المورد بعنوان العمليات المنجزة مع الأشخاص الذين ليست لهم مؤسسة بالبلاد التونسية
.....	25%	20 - المكافآت المدفوعة إلى غير المقيمين الذين ينجزون أشغال بناء أو عمليات تركيب أو خدمات أخرى لا تتجاوز مدتها ستة أشهر (7)
.....	10%	21 - المبالغ المدفوعة إلى غير المقيمين الذين ينشطون في إطار منشأة دائمة والذين لا يودعون التصريح في الوجود قبل بدأ النشاط. • منشآت دائمة تابعة لمؤسسات مقيمة ببلد أو إقليم ذي نظام جبائي تفضلي (8) • منشآت دائمة أخرى
.....	25%	22 - التسبقة الموظفة على بيوعات المؤسسات الصناعية ومؤسسات تجارة الجملة إلى الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام التقديري في صنف الأرباح الصناعية والتجارية أو على أساس قاعدة تقديرية في صنف أرباح المهن غير التجارية (9)
.....	15%	23 - القيمة الزائدة المتأتية من تفويت الأشخاص غير المقيمين وغير المستقرين في الأسهم أو في المنايات الاجتماعية أو في حصص الصناديق المنصوص عليها بالتشريع المتعلق بها (10) • أشخاص طبيعيين (11) • أشخاص معنويون (12)
.....	10% (في صورة تحمل عبء الضريبة)	
.....	25% (في صورة تحمل عبء الضريبة)	

(1) المكافآت والمنح التي تسند طبقاً للتشريع والتراتب الجاري بها العمل لأعضاء المجالس والهيئات واللجان في الشركات خفية الاسم وفي شركات المقارضة بالأسهم بصفتهم تلك

(2) في صورة وجود اتفاقية تطبيق النسبة الواردة بالاتفاقية إذا كانت أقل من 10% وذلك بالنسبة إلى الحالات من غير تحمل عبء الضريبة

(3) عمليات التفويت في العقارات المبنية وغير المبنية وفي الحقوق الاجتماعية في الشركات العقارية غير الملحقة بموازنة وفي العقارات الملحقة بموازنة وعمليات التفويت في الأصول التجارية.

(4) تطبق هذه النسبة على المبالغ الراجعة إلى المؤسسات المصدرة الناشطة في 31 ديسمبر 2018 ويتواصل تطبيقها إلى غاية 31 ديسمبر 2020

(5) يخص الخصم من المورد المبالغ المدفوعة بعنوان الاقتناءات من سلع ومعدات وتجهيزات وخدمات و لا يطبق هذا الخصم على المبالغ المدفوعة بعنوان اشتراكات الهاتف والماء والكهرباء والغاز والصحف والدوريات والنشريات وعقود الإيجار المالي وعقود الإجارة وعقود التأمين وعقود بيع مرابحة وعقود الإستصناع وعقود بيع السلم المبرمة من قبل مؤسسات القرض ومن مؤسسات التمويل الصغير التي تمارس نشاطها طبقاً لأحكام التشريع المتعلق بها واقتناء المنتجات والخدمات الخاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار والتي لا يتجاوز هامش ربحها الخام 6% واقتناءات مؤسسات القرض في إطار عقود بيع مرابحة إذا كان المستفيد من العقود المذكورة أشخاصاً غير ملزمين بالقيام بالخصم من المورد واقتناءات في إطار آلية الصكوك الإسلامية واقتناءات لدى الأشخاص الطبيعيين المحققين لمداخل في صنف الفلاحة والصيد البحري.

(6) يخص الخصم من المورد المبالغ المدفوعة بعنوان الاقتناءات من سلع ومعدات وتجهيزات وخدمات وعقارات وأصول تجارية ولا يطبق هذا الخصم على المبالغ المدفوعة بعنوان اشتراكات الهاتف والماء والكهرباء والغاز والصحف والدوريات والنشريات وعقود الإيجار المالي وعقود الإجارة وعقود التأمين وعقود بيع مرابحة وعقود الإستصناع وعقود بيع السلم المبرمة من قبل مؤسسات القرض ومن مؤسسات التمويل الصغير التي تمارس نشاطها طبقاً لأحكام التشريع المتعلق بها واقتناء المنتجات والخدمات الخاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار والتي لا يتجاوز هامش ربحها الخام 6% واقتناءات مؤسسات القرض في إطار عقود بيع مرابحة إذا كان المستفيد من العقود المذكورة أشخاصاً غير ملزمين بالقيام بالخصم من المورد واقتناءات في إطار آلية الصكوك الإسلامية واقتناءات لدى الأشخاص الطبيعيين المحققين لمداخل في صنف الفلاحة والصيد البحري والمواد الخاضعة للخصم من المورد واقتناءات في إطار آلية الصكوك الإسلامية والاتصالات.

(7) يتم الخصم حسب النسب التالية : - 5% من رقم المعاملات الخام بالنسبة إلى أشغال البناء .

- 10% من رقم المعاملات الخام بالنسبة إلى عمليات التركيب .

- 15% من رقم المعاملات الخام بالنسبة إلى الخدمات الأخرى .

(8) القائمة الملحقة بقرار وزير المالية المؤرخ في 25 مارس 2019 المتعلق بضبط قائمة البلدان والأقاليم ذات نظام جبائي تفضلي.

(9) تحسب التسبقة على المبلغ الخام المضمن بالفاتورة باعتبار كل الأداءات باستثناء بيعات المواد الخاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار .

(10) يطبق الخصم على أساس القيمة الزائدة المحققة بعد طرح المصاريف المبذولة بمناسبة الاقتناء أو التفويت .

(11) مع حد أقصى يساوي 2,5% من ثمن التفويت (2,56% في صورة تحمل عبء الضريبة).

(12) مع حد أقصى يساوي 5% من ثمن التفويت (5,26% في صورة تحمل عبء الضريبة).

ملحق عدد I

التصريح بالمرتبات والأجور
والجرايات والإيرادات العمرية المدفوعة
والمساهمة الاجتماعية التضامنية

الشخص أو المؤسسة التي تولت الدفع:

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي	عدد المنتفعين

--	--	--	--	--	--

عدد الصفحات

ملحق عدد II

التصريح بالمبالغ المدفوعة للأشخاص المقيمين بالبلاد التونسية بعنوان
أتعاب، عمولات، أجور وساطة، أكرية، أكرية النزل، مكافآت مدفوعة إلى الفنانين والمبدعين، تأجيرات
مدفوعة للأجراء وغير الأجراء مقابل عمل وقتي أو ظرفي خارج نشاطهم الأصلي، مكافآت أنشطة غير تجارية،
مكافآت مقابل النجاعة في اسداء الخدمات، أتعاب مدفوعة للأشخاص الخاضعين للنظام الحقيقي، مكافآت ومنح
مسندة لأعضاء المجالس والهيئات واللجان^(*)، حصص أسهم ومنايات اجتماعية وقيمة زائدة عقارية

الشخص أو المؤسسة التي تولت الدفع:

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي	عدد المنتفعين

--	--	--	--	--	--

عدد الصفحات

(*) المكافآت والمنح التي تسند طبقا للتشريع والتراتب الجاري بها العمل لأعضاء المجالس والهيئات واللجان في الشركات خفية الاسم وفي شركات المقارضة بالأسهم بصفتهم تلك.

ملحق عدد III

التصريح بمداخيل رؤوس الأموال المنقولة

الشخص أو المؤسسة التي تولت الدفع:

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي

عدد المنتفعين

--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--

عدد الصفحات

ملحق عدد IV

التصريح بالمبالغ المدفوعة للأشخاص غير المقيمين أو غير المستقرين بالبلاد التونسية بعنوان أتعاب ، عمولات، أجور وساطة ، مداخيل أوراق مالية ، أكرية ، مكافآت أنشطة غير تجارية ، مكافآت ومنح مسندة لأعضاء المجالس والهيئات واللجان (*) ، حصص أسهم و منابات اجتماعية، قيمة زائدة عقارية، قيمة زائدة متأتية من التفويت في الأسهم والمنابات الإجتماعية، مكافآت راجعة إلى أشخاص مقيمين أو مستقرين ببلد أو إقليم ذي نظام جبائي تفضلي ، مبالغ مدفوعة إلى غير المقيمين الذين ينشطون في إطار منشأة دائمة والذين لا يودعون التصريح في الوجود ومداخيل أخرى مدفوعة لغير المقيمين وغير المستقرين

الشخص أو المؤسسة التي تولت الدفع:

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي	عدد المنتفعين

عدد الصفحات

(*) المكافآت والمنح التي تسند طبقا للتشريع والتراتب الجاري بها العمل لأعضاء المجالس والهيئات واللجان في الشركات خفية الاسم وفي شركات المقارضة بالأسهم بصفتهم تلك.

ملحق عدد V

التصريح بالمبالغ الأخرى المدفوعة والخاضعة إلى الخصم من المورد

الشخص أو المؤسسة التي تولت الدفع:

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي

عدد المنتفعين

--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--

عدد الصفحات

ملحق عدد VI

- التصريح بالإنقاصات التجارية أو غير التجارية الممنوحة
وبالبيوعات لفائدة الأشخاص الخاضعين للضريبة حسب النظام التقديري (1)
وبالبيوعات والخدمات التي تم إستخلاص مقابلها نقدا (2)
وبالبيوعات لفائدة المتدخلين في توزيع السلع والمنتجات والخدمات (3)
وبالمدخيل المحققة من ألعاب الرهان والحظ واليانصيب

الشخص أو المؤسسة التي تولت الدفع:

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي	عدد المنتفعين

--	--	--	--	--	--

عدد الصفحات

- (1) بيوعات مؤسسات الإنتاج الصناعي و المؤسسات التي تتعاطى تجارة الجملة لفائدة الأشخاص الخاضعين للضريبة حسب النظام التقديري في صنف الأرباح الصناعية و التجارية أو على أساس قاعدة تقديرية في صنف المهن غير التجارية و التي تم توظيف تسبقة بنسبة 1 % عليها.
(2) بالنسبة للبضائع والأموال والخدمات التي تم استخلاص مقابلها نقدا والتي يساوي أو يفوق مبلغها 5.000 دينار .
(3) بيوعات مؤسسات الإنتاج الصناعي و المؤسسات الناشطة في قطاع التجارة لفائدة المتدخلين في توزيع السلع والمنتجات والخدمات والتي لا تتجاوز قيمتها الجمالية 20.000 دينار سنويا

ملحق عدد VII

التصريح بالمبالغ المدفوعة لحساب الغير (*)

الشخص أو المؤسسة التي تولت الدفع:

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي	عدد المنتفعين

--	--	--	--	--	--

عدد الصفحات

(*) الفقرة الفرعية قبل الأخيرة من الفقرة I من الفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الاشخاص الطبيعيين ، والضريبة على الشركات.

صنف المبالغ المدفوعة لحساب الغير

1	المرتبات والأجور والجرايات والإيرادات العمرية المدفوعة
2	الأتعاب
3	العمولات
4	أجور الوساطة
5	الأكرية
6	مكافآت الأنشطة غير التجارية.
7	الأتعاب المدفوعة للأشخاص المعنويين والأشخاص الطبيعيين الخاضعين للنظام الحقيقي
8	المكافآت المدفوعة إلى الفنانين والمبدعين
9	الأتعاب المدفوعة إلى مكاتب الدراسات المصدرة
10	الأتعاب المتأتية من عمليات التصدير
11	العمولات المتأتية من عمليات التصدير
12	أجور الوساطة المتأتية من عمليات التصدير
13	الأكرية المتأتية من عمليات التصدير
14	مكافآت الأنشطة غير التجارية المتأتية من عمليات التصدير
15	فوائد الإيداعات بالحسابات الخاصة للائحة لدى المؤسسات البنكية وصندوق الادخار الوطني التونسي
16	فوائد القروض المدفوعة للمؤسسات البنكية غير المستقرة بالبلاد التونسية
17	مداخل رؤوس الأموال المنقولة الأخرى
18	المكافآت المدفوعة إلى غير المقيمين الذين ينجزون أشغال بناء أو عمليات تركيب أو أنشطة مراقبة متعلقة بها أو خدمات أو أشغال أخرى لا تتجاوز مدتها ستة أشهر
19	مداخل الأوراق المالية الراجعة لغير المقيمين وغير المستقرين بما في ذلك المكافآت والهنح الهسندة لأعضاء المجالس والهيئات واللجان(*) وحصص الاسهم و المنابات الاجتماعية الراجعة إلى الأشخاص الطبيعيين والمعنويين غير المقيمين
20	المكافآت الراجعة إلى أشخاص مقيمين أو مستقرين ببلد أو إقليم ذي نظام جبائي تفاضلي.
21	الخصم من المورد بعنوان المبالغ التي تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة المتأتية من بيوعات المؤسسات الفردية المنتفعة بطرح ثلثي المداخل أو من بيوعات المؤسسات الخاضعة للضريبة على الشركات بنسبة 10%.
22	الخصم من المورد بعنوان المبالغ التي تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة المتأتية من عمليات أخرى
23	خصم الأداء على القيمة المضافة من المورد بعنوان المبالغ المدفوعة من قبل المؤسسات والمنشآت العمومية والتي تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة
24	المبالغ المدفوعة بعنوان العمليات المنجزة مع الأشخاص الذين ليست لهم مؤسسة بالبلاد التونسية والخاضعة للخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة

(*)المبالغ المدفوعة بعنوان المكافآت والمنح التي تسند طبقا للتشريع والتراتب الجاري بها العمل لأعضاء المجالس والهيئات واللجان في الشركات خفية الاسم وفي شركات المقارضة بالاسهم بصفتهم تلك

السنة

الشهر

تاريخ إيداع التصريح : اليوم

وصل عدد

إني الممضي أسفله أشهد بصحة البيانات التي تضمنها

هذا التصريح .

(*)

مصلحة مراقبة الأداءات

بـ في

ختم وإمضاء المؤسسة

(*) إدارة المؤسسات الكبرى أو مكتب مراقبة الأداءات المختص ترابيا.

عدد

وصل إيداع تصريح المؤجر لسنة

السنة

الشهر

تاريخ إيداع التصريح : اليوم

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي

الاسم واللقب أو الاسم الاجتماعي :

.....

ملحق عدد	ملحق عدد	ملحق عدد	ملحق عدد	ملحق عدد	ملحق عدد	ملحق عدد	
VII	VI	V	IV	III	II	I	
							الملاحق المصاحبة لهذا التصريح (2)
							عدد المنتفعين
							المجموع الوارد بالملحق (3)

ختم وإمضاء المصلحة

(1) إدارة المؤسسات الكبرى أو مكتب مراقبة الأداءات المختص ترابيا.

(2) ضع علامة "x" في القسيمة المناسبة.

(3) مجموع المبالغ الصافية المدفوعة الواردة بالملاحق عدد I و II و III و IV و V و VII ومجموع الإنقاصات بالنسبة للملحق عدد VI.